

## 177481 - تفكر بعدم الإنجاب لتعمل وتوفر المال تأمينا لمستقبلها ومستقبل أولادها !

## السؤال

زوجي أكبر مني بكثير ما يعني أنه ربما سيموت قبلي. هي فقط مجرد افتراضات على اعتبار أني من أسرة معمّره، أي أن أفراد أسرتي في العادة يعيشون عمراً طويلاً، وهذا ما جعلني أفترض هذا الافتراض بالنظر الى الفارق العمري بيني وبينه.

رغم أن موت الزوج يُعد كارثة بحد ذاتها إلا أني أفكّر في أمر آخر وهو ما الذي سيحل بي إذا مات وأين سأسكن..! فالبيت الذي نسكن فيه الآن بيت صغير ومع هذا فإنه عرضة للقسمة بين جميع أقربائه .

صحيح أنه يعتني بي الآن غاية العناية ويرعاني، لكن إذا مات فإن الربع الذي من المفترض أن يكون للزوجة بعد وفاة زوجها من تركته، لن يكفي إلا لأيام معدودة. كما أني لا أستطيع أن ارث من عائلتي لأنهم كلهم غير مسلمين.

لقد بدأت أفكر بشكل جاد بالتوقف عن فكرة الإنجاب (ليس لدي منه أولاد حتى الآن) لفترة عشر أو خمس عشرة سنة إلى الأمام، أذهب فيها للعمل وجمع المال لأشتري بيتاً خاصاً بي، فإذا ما أنجبت وكتب لزوجي الموت كان هناك مأوئ يلم شتاتي وشتات أبنائي، خير من أن نعيش في الشارع أو عالة على الآخرين. لكن هنا تظهر مشكلة أخرى وهي أني لو فعلت ذلك فمعنى هذا أن زوجي ربما يتعدى مرحلة التخصيب والإنجاب.

فما رأيكم؟

## الإجابة المفصلة

اعلمي يا أمة الله أن الآجال مكتوبة والأرزاق محسوبة ، ولن يموت أحد حتى يستوفي رزقه وأجله ، والله تعالى أرحم بعبده من أمه ، بل هو أرحم به من نفسه ، ولو خُلّي بين العبد وبين نفسه ، فأعمَلَ ما يدور بفكره ، وما يترجح لديه بحساباته تارة وظنونه وأوهامه تارة أخرى ، ما استطاع واحد منا أن يسعد في حياته ولا أن يدبر أمره على الوجه الذي كان يؤمّل فيه ويسعى لتحقيقه .

ألم تسمعي يا أمة الله إلى قول الله تعالى : ( وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ) الذاريات/22

أَلم تعلمي يا أَمة الله أَن رزقك إنما هو على رب العالمين ، وليس على زوجك ؛ قال الله تعالى : ( وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ) هود/6 ، وقال تعالى : ( وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ) العنكبوت/60 .

أَلم تسمعي إلى حديث عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: ( إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيُّ



أَوْ سَعِيدٌ ... ) رواه البخارى (7454) ومسلم (2643) .

إنك لا تحتاجين إلا إلى شيء واحد ، تحتاجين إلى إحسان الظن بالله جل جلاله ، والتوكل عليه ، وإنزال حاجتك به ، والثقة بما عنده سبحانه ، والرضا باختياره لك .

قال الله تعالى : ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا (2) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ) الطلاق/2-3.

وأما ما يتعلق بنصيبك من بيت زوجك ، فإن الأمر على خلاف ما تظنين .

نعم ، إذا مات الزوج ولم يكن له أولاد كان لك الربع – لكن ألا تعلمين أنه إذا كان له ولد ذكر ، كان لك الثمن وكان للولد بقية التركة !! لأن الولد الذكر يحجب إخوان الميت وأخواته وأعمامه وسائر عصباته إلا الجد .

وإذا كان الولد أنثى ، فإنك تأخذين الثمن وتأخذ البنت النصف، وهذا يعني أن المولود مهما كان له نصيب عظيم من البيت ، وإذا انضم إلى نصيبك ازداد عظماً ، فمم تخافين يا أمة الله ؟!

والله تعالى أعلم